اي فقد ذكر بعضهم انه صلى الله عليه وسلم خيرها بين ان يعتقها ويتزوجها وبين ان تكون في
ملكه وعليه فتكون من السراري لا من الزوجات قال الحافظ الدمياطي والاول اي انها زوجة
اثبت عند اهل العلم وقال العراقي ان الثاني اي كونها سرية اضبط و دخل بها صلى الله عليه
وسلم بعد ان حاضت حيضة اي وذلك في بيت ام المنذر سلمى بنت قيس النجارية سنة ست
من الهجرة وغارت عليه صلى الله عليه وسلم غيرة شديدة فطلقها فاكثرت البكا فراجعها صلى
الله عليه وسلم و هذا امر يرد القول بانها كانت زوجة قيل ماتت مرجعه صلى الله عليه وسلم
من حجة الوداع ودفنها بالبقيع ثم ام حبيبة رضي الله عنها وهي رملة بنت ابي سفيان بن
حرب رضي الله عنهما وهي بنت عمة عثمان هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش الى ارض
الحبشة الهجرة الثانية فولدت له حبيبة وبها كانت تكنى وهي ربيبة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كانت في حجره رضي الله عنها وتنصر عبيد الله بن جحش هناك وثبتت هي على الاسلام
رضي الله عنها وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الى النجاشي رحمه الله فزوجه
صلى الله عليه وسلم اياها واصدقها النجاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعمائة
دينار اي والذي تولى عقد النكاح خالد بن سعيد بن العاص على الاصح وحكمته في ذلك
وهو ابن عم ابيها وقيل الذي تولى عقد النكاح عثمان بن عفان رضي الله عنه وقيل كان الصداق
اربعة الاف درهم وجهزها النجاشي من عنده وارسلها مع شرحبيل بن حسنة في سنة سبع وقيل
تزوجها صلى الله عليه وسلم في المدينة وعليه يحمل ما في كلام العامري ان النبي صلى الله عليه وسلم
جدد نكاح ام حبيبة رضي الله عنها ابنة ابي سفيان رضي الله عنه تطييبا لخاطره ثم صفية بنت حيي
ابن اخطب رضي الله عنها سيد بني النضير قتل مع بني قريظة كما تقدم وكانت عند سلام بن مشكم
ثم خلف عليها كنانة بن ابي الحقيق وقتل عنها يوم خيبر وتقدمت قصة قتله في خيبر ولم تلد
لاحد منهما واصطفاها صلى الله عليه وسلم لنفسه فاعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها لانه لما
جمع سبي خيبر جاءه دحية الكلبي رضي الله عنه فقال يا رسول الله اعطني جارية من السبي فقال
اذهب فخذ جارية فاخذ صفية رضي الله عنها فقيل يا رسول الله انها سيدة بني قريظة
والنضير لا تصلح الا لك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خذ جارية من السبي غيرها فجهزها
له ام سليم رضي الله عنها واهدتها له من الليل وكان عمرها لم يبلغ سبع عشرة سنة فاولم
صلى الله عليه وسلم بتمر عليها وسويق وفي لفظ لما اصبح صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده
شيء فليجئ به فبسط نطعا فجعل الرجل ياتي بالاقط وجعل الرجل ياتي بالتمر وجعل الرجل ياتي بالسمن
فحاسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن انس قال كانت صفية عاقلة
فاضلة ودخل عليها صلى الله عليه وسلم يوما وهي تبكي فقال لها في ذلك فقالت بلغني ان عائشة
وحفصة ينالان مني ويقولان نحن خير من صفية نحن بنات عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال صلى الله عليه وسلم فقولي لهن كيف تكن خيرا مني وابي هرون وعمي موسى عليهما الصلاة والسلام
وزوجي محمد صلى الله عليه وسلم اي فهي بنت نبي وزوجة نبي ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اثرا في وجهها فسألها عن ذلك فقالت رايت ان القمر وقع في حجري فذكرت ذلك لابي وتقدم
انها ذكرت ذلك لزوجها كنانة فضرب وجهي ضربة اثرت فيه هذا الاثر وقال انك لا تمدين عنقك
الى ان تكوني عند ملك العرب ولا مانع من تعدد الواقعة فقد تقدم في النور لعلها فعلها ذلك
وتقدم في رواية انها رات الشمس وقعت على صدرها وتقدم انه يجوز تعدد الرؤية اي انها

رات

رات الشمس والقمر في وقت واحد وفي زمن خلافة عمر رضي الله عنه اتت جارية لها الى عمر فقالت
له يا امير المومنين ان صفية تحب السبت وتصل اليهود فسالها عمر رضي الله عنه فقالت اما السبت
فاني لا احبه منذ ابدلني الله به الجمعة واما اليهود فان لي فيهم رحما فانا اصلها ثم قالت للجارية
ما حملك على ما صنعت قالت الشيطان قالت اذهبي فانت حرة قال الحافظ الدمياطي رحمه
الله ماتت في رمضان سنة خمسين وقيل سنة اثنين وخمسين ودفنت بالبقيع وخلفت مائة الف
الف درهم من ارض وعرض واوصت لابن اختها بثلثها وكان يهوديا وذكر الرافعي رحمه الله
عن امامنا الشافعي رضي الله عنه انها اوصت لاخيها وكان يهوديا بثلاثين الفا اي وهذا
لا يعارض ما ذكر لانه يجوز ان يكون من روى عنه انها اوصت لم يعتبر ما زاد على الثلاثين التي هو تتمة
الثلث وهو ثلاثة وثلث لان ثلث المائة ثلاثة وثلاثون وثلث او ان القائل اوصت بثلثها تجوز
واطلق على الثلاثين ثلث ثم ميمونة رضي الله عنها بنت الحارث كان اسمها برة فسماها صلى الله
عليه وسلم ميمونة زوجها له صلى الله عليه وسلم عمه العباس رضي الله عنه وهي خالة ابنه عبد الله
ابن عباس واختها اسماء بنت عميس وسلمى بنت عميس وزينب بنت خزيمة ام المومنين وخالة
خالد بن الوليد رضي الله عنه وكانت في الجاهلية عند مسعود بن عمرو ففارقها فخلف عليها
ابو رهم فتوفي عنها فتزوجها صلى الله عليه وسلم وهو محرم اي كما عليه جمهور علماء المدينة في عمرة
القضاء وفي الهدي يشبه انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم خلافا لابن عباس
ووهمه في ذلك قال لان السفير بينهما في النكاح وهو ابو رافع اعلم بالقصة وهو رجل
بالغ وابن عباس كان سنه نحو عشر سنين قال ولا يخفى ان مثل هذا الترجيح موجب للتقديم
وكان ذلك سنة سبع واقام صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثا وبنى بها بسرف بعد ان احل على ما تقدم
وماتت سنة احدى وخمسين على الاصح وبلغت ثمانين سنة ودفنت بسرف الذي هو محل
الدخول بها والحاصل ان جملة من خطبه صلى الله عليه وسلم من النساء ثلاثون امراة منهن من
لم يعقد عليه وهذا القسم منه من دخل به ومنه من لم يدخل به ومنهن من عقد عليه وهذا
القسم ايضا منه من دخل به ومنهن من لم يدخل به وفي لفظ جملة من عقد عليه ثلاثة وعشرون
امراة والذي دخل به منهن اثنا عشر ومن غير المدخول بها غزية وهي ام شريك العامرية
وهذه قيل دخول بها طلقها ولم يراجعها وهناك ام شريك السلمية اخرى وهي خولة او خويلة
ولم يدخل بها وهناك ام شريك ثالثة وهي الغفارية وام شريك رابعة وهي الانصارية واختلف
في الواهبة نفسها فقيل ميمونة وقيل ام شريك غزية وقيل ام شريك خولة التي لم يدخل بها ورجح
القول الثاني الحمصي حيث اقتصر عليه في كتاب المومنات فقال ومنهن ام شريك واسمها غزية
وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها على ما قاله الاكثرون فلم تتزوج حتى ماتت
عليه الصلاة والسلام قال ابن عباس رضي الله عنهما وقع في قلبها شريك الاسلام وهي بمكة
فاسلمت ثم جعلت تدخل على نساء قريش سرا فتدعوهن للاسلام وترغبهن فيه حتى ظهر امرها لاهل
مكة فاخذوها وقالوا لولا قومك لفعلنا بك وفعلنا ولكنا نسيرك اليهم قالت فحملوني على بعير
ليس تحتي شيء ثم تركوني ثلاثا لا يطعموني ولا يسقوني فكانوا اذا نزلوا منزلا اوقفوني في حر الشمس
واستظلوا هم فبينا هم قد نزلوا منزلا واوقفوني في الشمس اذا انا ببرد شيء على صدري فتناولته فاذا
هو دلو من ماء فشربت منه قليلا ثم نزع مني ورفع ثم عاد فتناولته فشربت منه ثم عاد فرفع مرارا
فشربت منه حتى رويت ثم افضت سائره على جسدي وثيابي فلما استيقظوا اذا هم باثر الماء على ثيابي

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)